

يَسْتَفِيحُ الصَّلَاةَ يَقُولُهُ وَجَهَتْ وَجَّحِي إِلَى آخِرِهَا ثُمَّ  
 يَقُولُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ إِلَى آخِرِهِ وَمَنْ هَبْنَا مِنْكَ  
 عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ  
 وَمَا رَوَاهُ مُحَمَّدٌ عَلَى التَّهَجُّدِ بِالتَّائِفَةِ إِذَا أَمَرَ  
 فِيهِ أَوْ سَعَى فَأَمَّا الْفَرَايِضُ فَلَا تَزِيدُ عَلَى مَا اشْتَهَرَ فِيهِ  
 الْأَثَرُ وَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ مَحْمُولٌ عَلَى فِتْنَةِ الْقِرَاءَةِ  
**قوله** والتَّحَوُّدُ يَعْنِي إِذَا فَرَّغَ مِنَ الشَّأْنِ يَتَعَوَّدُ فَهُوَ  
 أَنْ يَقُولَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ الْأَوَّلُ  
 اخْتِيَارَ أَبِي عَمْرٍو وَعَنْ جَمِيعِ وَابْنِ كَثِيرٍ وَالثَّانِي  
 اخْتِيَارَ حَمْرَةَ وَسَبَبُهُ نَبَتْ بِإِجْمَاعِ السَّلَفِ  
 كَذَا فِي الْكَافِي وَسَيَأْتِي بَيَانُ مَعْنَى الشَّيْطَانِ  
 وَالرَّجِيمِ فِي بَيَانِ الْأَدْعِيَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى  
 ثُمَّ إِنَّ التَّعَوُّدَ تَبِعَ الْقِرَاءَةَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدٍ  
 وَجَمِيعِ مَا لَمْ يَتَّبِعْ يُوْسُفُ تَبِعَ لِلتَّائِفَةِ وَقَائِدُهُ  
 الْخِلَافُ تَطَهَّرَ فِي الْمُتَدَيِّعِ فَعِنْدَهُمَا لَا يَتَعَوَّدُ

وقول شيعتنا يا لله من الشيطان الرجيم

أَصْلًا لِأَنَّهُ لَا يَقْرَأُ وَعِنْدَهُ يَتَعَوَّدُ بَعْدَ الشَّأْنِ وَفِي  
 الْمَسْبُوقِ أَيْضًا فَعِنْدَهُمَا يَتَعَوَّدُ إِذَا قَامَ لِيَقْضِي  
 مَا قَانَهُ لِأَنَّهُ يَقْرَأُ حِينَئِذٍ وَعِنْدَهُ يَتَعَوَّدُ بَعْدَ  
 الشَّأْنِ قَبْلَ التَّكْبِيرَاتِ **قوله** وَالتَّسْمِيَةُ وَهِيَ  
 أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَا يَأْتِي بِهَا  
 إِلَّا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِالِاتِّفَاقِ وَتَقْدِيرُهُ  
 ابْتَدَى فِي يَسْمِ اللَّهِ الْقِرَاءَةَ فِي هَذِهِ الرَّكْعَةِ أَوْ  
 فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ  
 بِمَعْنَاهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ وَتَبَعُ الْكَلَامُ هُنَا  
 فِي مَوْضِعَيْنِ الْأَوَّلُ فِي أَصْهَلِ هِيَ آيَةٌ مِنَ الْفَاتِحَةِ  
 وَمِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ فِيهِ اخْتِلَافٌ بَيْنَ الْقِرَاءَةِ  
 وَبَيْنَ التَّكْبِيرِ فَعِنْدَ نَاهِي آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ أَنْزَلَتْ  
 لِلْفَصْلِ بَيْنَ السُّورِ لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ وَلَا مِنْ  
 رَأْسِ كُلِّ سُورَةٍ وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ بِأَنَّهَا آيَةٌ مِنَ  
 الْفَاتِحَةِ وَمِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ وَلِهَذَا يَجْهَرُ بِهَا

15  
 طهارة الصلاة أيضا فاعلمها  
 لانها وقت القراءة  
 وتسمى عند التكبيرات  
 وتعود بعد التلاوة